قرار مجلس الوزراء رقم (١١) لسنة ٢٠١٩
بمنح بدل محاماة للقانونيين القطريين بإدارة قضايا الدولة بوزارة العدل

مجلس الوزراء ،

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون الموارد البشرية المدنية الصادر بالقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٦ ،

وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع للأمير للتصديق عليها وإصدارها ،

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الموارد البشرية المدنية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٦ ،

وعلى قرار مجلس الوزراء في اجتماعه العادي (١٢) لعام ٢٠١٠ ، المنعقد بتاريخ ٢٠١٠/٧/٤ ، بشأن بدل طبيعة العمل للجهات الحكومية بالدولة التي يطبق عليها قانون إدارة الموارد البشرية ،

وعلى قرار مجلس الوزراء في اجتماعه العادي الأول لعام ٢٠١٣ ، المنعقد بتاريخ ٢٠١٣/١/٢٠ بشأن منح بدل محاماة لأعضاء إدارة القضايا الدولة من القانونيين القطريين بوزارة العدل ،

وعلى اقتراح وزير العدل ،

قرر ما يلي :

مادة(١)

يُمنح القانونيون القطريون بإدارة قضايا الدولة بوزارة العدل ، بدل محاماة شهري بنسبة (٢٥٪) من الراتب الأساسي لكل منهم ، بالإضافة إلى بدل طبيعة العمل المقرر لهم بقرار مجلس الوزراء في اجتماعه العادي (١٢) لعام ٢٠١٠ المشار إليه ، وبذات الضوابط الواردة به .

مادة(٢)

يُلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

مادة(٣)

على جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار . ويُعمل به من تاريخ صدوره . ويُنشر في الجريدة الرسمية .

عبدالله بن ناصر بن خليفة آل ثاني
رئيس مجلس الوزراء

نصادق على هذا القرار ويتم إصداره

تميم بن حمد آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٣ / ٧ / ١٤٤٠ هـ
الموافق : ٢٠ / ٣ / ٢٠١٩ م